



تعميم إلى

٢٠٢٣/١٠/٠٤
٢٠٢٣/١٠/٠٤

مديريات الصحة

- إشارة إلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٢ لعام ١٩٧٠ المتضمن قانون مزاولة المهن الطبية وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم ٩/ لعام ٢٠٢٠.
- وعلى أحكام القرار التنظيمي رقم ١١/ ت لعام ٢٠٢١
- وعلى أحكام القرار التنظيمي رقم ١٤/ ت لعام ٢٠٢٢

يطلب إليكم:

البدء بافتتاح صيدليات في الهيئات العامة شريطة أن تكون تحت إدارة صيدلي متفرغ وضمن الشروط الصحية المذكورة بالقرار التنظيمي ١١/ ت لعام ٢٠٢١ والسماح لها بالبيع للعموم وموافاتها بما يشير إلى البدء بذلك.

للاطلاع .

دمشق في / ٢٠٢٣ م.

وزير الصحة

الدكتور حسن محمد الغباش

المبلغ إليهم

- مكتب السيد الوزير
- مكاتب السادة معاونو الوزير
- كافة مديريات الإدارة المركزية
- كافة مديريات الصحة في المحافظات
- الهيئات العامة المستقلة
- م. الشؤون القانونية

- دائرة تقنية المعلومات للنشر على موقع الوزارة

الديوان

